

العملة المشفرة بيتكوين تسجل أدنى مستوى لها في ١٠ أشهر

هوت العملة المشفرة بيتكوين إلى أدنى مستوى لها منذ يوليو/ تموز ٢٠٢١ أمس الاثنين مع هبوطها بالتوازي مع نزول أسواق الأسهم الأميركية وسط مخاوف حيال المسار القوي الذي ينتهجه مجلس الاحتياطي الاتحادي في تشديد السياسة النقدية. وتراجعت العملة المشفرة الأكبر في العالم إلى ٣٠ ألفاً و٣٢١,٢٨ دولاراً، مواصلة الهبوط في خامس جلسة على التوالي. وهوت بيتكوين ١٩٪ منذ بداية مايو/أيار الماضي، وأكثر من ٢٦٪ منذ بداية العام الحالي.

وخسرت العملة الرقمية الأشهر أكثر من ٥٠٪ من قيمتها منذ أن سجلت أعلى مستوى لها على الإطلاق عند ٦٩ ألف دولار في نوفمبر/تشرين الثاني العام الماضي. كذلك انخفضت الإيثر -ثاني أكبر عملة مشفرة في العالم- إلى ٢٢٤٥ دولاراً وهو أضعف مستوى لها منذ يناير/كانون الثاني.

وأغلقت مؤشرات سوق الأسهم الرئيسية في بورصة وول ستريت تداولاتها على تراجع حاد مع نهاية تعاملات يوم الاثنين. فقد أغلق مؤشر ستاندرد آند بورز ٥٠٠ القياسي منخفضاً ٣,٢٪، في حين هبط مؤشر ناسداك المجمع لأسهم التكنولوجيا ٤,٣٪.

ونزل مؤشر داو جونز الصناعي القياسي نحو ٢٪. يجب أن يتمتع المعدن بالقدرة على الوصول إلى اتصال إنترنت منخفض التكلفة وسريع وغير محدود، كما يحتاج إلى إمدادات كهرباء غير باهظة لأن منصات التعدين المشفرة تعمل على مدار ٢٤ ساعة في اليوم وتستهلك كميات كبيرة من الطاقة.

تبلغ القيمة السوقية الإجمالية لعملة البيتكوين نحو ١,٠٣ تريليون دولار، أي ما يعادل تقريباً قيمة عملاق السيارات الكهربائية «تسلا». وإذا تحولت العملة الرقمية الأولى عالمياً إلى كيان مؤسسي معترف به ستصبح سادس أعلى شركة في العالم. وفي تقرير نشره موقع «إنترستنج إنجنيرنج» (interesting engineering)، يقول الكاتب روبندرا براهمايات إن البيتكوين لا يحتاج مثل سيارات تسلا إلى مصانع، بل يُعدين مثل الذهب، ولكن من خلال أجهزة الكمبيوتر.

والبيتكوين عملة مشفرة لامركزية، أي غير تابعة لأي حكومة أو هيئة مالية مؤسسية، ويستخدم معدنيه أجهزة كمبيوتر متخصصة لحل مشاكل التشفير المعقدة التي تستخدم للتحقق من المعاملات وإضافتها إلى قاعدة بيانات على البلوكشين تعرف بـ«دفتر الأستاذ الموزع». طريقة تعدين البيتكوين تتكون كل كتلة من عدد من المعاملات المعلقة، وبمجرد أن يحل المعدن مشكلة التشفير فإنه يعلنها للآخرين في الشبكة، ثم يتحقق المعدنون الآخرون من صحة الحل. وإذا أعطى عدد كافٍ من المعدنين موافقتهم، تضاف الكتلة إلى «دفتر الأستاذ»، ثم يكون الانتقال إلى الكتلة التالية. وتدرج كتلة جديدة في البلوكشين مع كل إدخال تم التحقق منه، ويتلقى المعدن مبلغاً معيناً من البيتكوين مكافأة.

تصبح عملات البيتكوين التي تسك وفق هذه الآلية جزءاً من قاعدة بيانات العملة، وتعرف هذه العملية إجمالاً بتعدين البيتكوين.

اشعار عن تقديم طلب للمصادقة على اتفاقية تسوية

نلفت عناية الجمهور انه في يوم 18.1.22 قدم للمحكمة المركزية المركز - اللد، طلب للمصادقة على اتفاقية تسوية (فيما يلي: «اتفاقية التسوية») في دعوى تمثيلية 17-12-41639 (فيما يلي: «طلب المصادقة»). اطراف اتفاقية التسوية هم السيد موشيه شيف (فيما يلي: «المدعي»)، وبنك مزراحي طفحوت م.ض. (فيما يلي: «البنك»).

موضوع طلب المصادقة هو بتغيير مرساة حساب الفائدة في قروض السكن بفائدة متغيرة تعطي على اساس سندات دين، بواسطة «منظومة حماية لساعة الطوارئ» المحددة في اتفاقية القرض (فيما يلي: «منظومة الوقاية»). وفقاً لادعاء المدعي، تحديد مرساتين لحساب فائدة في قرض للسكن ممنوع وفقاً لتعليمات ادارة المصرف في السليمة 451، لا يوجد إفصاح فيما يتعلق بألية الحماية وفقاً للترامات الإفصاح المطبقة على البنك، بما في ذلك الالتزام كشف اليه احتساب الفائدة المطبقة على القرض بالفعل في إطار الموافقة المبدئية الممنوحة للعملاء قبل توقيع اتفاقية القرض، والشروط المحددة في اتفاقيات القرض لتشغيل منظومة الوقاية هي شروط غامضة لا يستطيع الزبائن التحقق من استيفائها.

وفقاً لادعاء البنك في رده على طلب المصادقة، منظومة الوقاية ليست مرساة إضافية بل منظومة هدفها حماية البنك من ارتفاع حاد بتكاليف تجديده بالنسبة لفائدة القرض، كذلك يدعي البنك أنه بحكم طبيعته وجودته، المصادقة الأساسية لا تهدف إلى استبدال اتفاقية القرض، لأنه قبل دمج منظومة الوقاية توجه البنك للإشراف على البنوك وحصل على مصادقته لاستعمال منظومة الوقاية إلى جانب مرساة سند الدين وايضا لطريقة كشفه في إطار اتفاقية القرض، وان تشغيل منظومة الوقاية، بعد استيفاء الشروط لتشغيله، تمت بالتنسيق مع الإشراف على البنوك.

لاغراض التسوية، ومن دون اعتراف أي طرف بادعاءات الطرف الآخر ومن خلال محافظة الأطراف على ادعاءاتهم، وصل الطرفان لاتفاقيات كما هي مفصلة في إطار اتفاقية التسوية، سيتم تفصيل النقاط الرئيسية أدناه:

1. أعضاء المجموعة «باتفاقية التسوية» هم زبائن البنك الذين حصلوا / سيحصلوا من البنك - في الفترة ابتداء من سبع سنوات قبل تقديم طلب المصادقة وحتى موعد المصادقة على التسوية من قبل المحكمة - على قرض للسكن بفائدة متغيرة على اساس مرساة سند الدين، واتفاقية القرض الذي وقعوا عليه او سيقعوا عليه يشمل منظومة وقاية بالنص القائم (كتعريف هذا المصطلح بالتسوية).
2. في إطار اتفاقية التسوية سيعد البنك لاعضاء المجموعة الذي شغل البنك منظومة الوقاية في قروضهم قبل موعد تنفيذ الاتفاقية (فيما يلي: «الزبائن الذين يستحقون التراجع»)، فريقة بين مبلغ الدفعة الشهرية الذي الزم به كل عضو في المجموعة فعليا، قبل منظومة الوقاية، وبين مبلغ الدفعة الشهرية التي يدفعها زبون وفقاً لنسبة الفائدة المخفضة (فيما يلي: «اتفاقية التراجع»). طريقة حساب نسبة الفائدة المخفضة وطريقة التراجع مفصلة في اتفاقية التسوية.
3. بالنسبة لزبائن البنك الذين وقعوا على اتفاقيات قرض قائمة والتي شغل البنك منظومة الوقاية في قروضهم قبل موعد تنفيذ الاتفاقية - في الفترة من موعد تنفيذ الاتفاقية وحتى انتهاء فترة الفائدة الأولى في كل قرض تم تشغيل منظومة الوقاية به (فيما يلي: «فترة الفائدة الحالية») ، يعطى لهؤلاء الزبائن خصم على الفائدة المعقولة نتيجة القرض على اساس مرساة سند الدين، بنسبة 22,5% من الفرق بين نسبة الفائدة وفقاً لمنظومة مرساة سند الدين وبين نسبة الفائدة وفقاً لمنظومة الوقاية (فيما يلي: «تخفيض الاتفاقية»). طريقة حساب الفائدة المخفضة مفصلة في اتفاقية التسوية.
4. حلتنة الفائدة في فترات الفوائد التالية - وفقاً لتعليمات اتفاقيات القرض المتعارف عليها في البنك، يحق للبنك تشغيل منظومة الوقاية في حال انه نتيجة لارتفاع في تكاليف تجديده البنوك في اسرائيل (في قطاع القرض ذات الصلة)حصل حدث غير مألوف به الفرق بين الفائدة المتوسطة (كتعريفها في اتفاقيات القرض القائمة - فيما يلي: «فيما يلي: «الفائدة المتوسطة») وبين نسبة عائدات السندات كما هو محدد في اتفاقيات القروض الحالية (اعلاه وادناه: «عائدات وسندات دين») ارتفاع بشكل شاذ وفق ما تم تعريفه باتفاقية القرض («عامل تشغيل منظومة الوقاية») او «الشروط لتشغيل منظومة الوقاية»). كذلك وفقاً لتعليمات اتفاقيات القرض القائمة، فائدة منظومة الوقاية هي الفائدة المتوسطة بتخفيض 0,5% للسنة.
5. بتوفر الشروط لتشغيله (كما هو مفصل في اتفاقية التسوية) يحق لبنك تشغيل منظومة الوقاية في قروض اعضاء المجموعة الموقعين على اتفاقيات القرض القائمة، ايضاً بحلتنات الفائدة التالية، ويشترط ان يعطى لاعضاء المجموعة (بالنسبة للقرض الذي تم تشغيل منظومة الوقاية فيه) تخفيض بنسبة تخفيض التسوية طريقة حساب الفائدة المخفضة بعد اعطاء تخفيض التسوية مفضلة في اتفاقية التسوية. بعد تشغيل المنظومة، يعود البنك ويفحص قبل موعد حلتنة الفائدة، هل يتم استيفاء الشروط لتشغيل منظومة الوقاية ايضاً في فترة الفائدة القادمة. كذلك، يستمر البنك باعطاء الزبائن، في شهر تشغيل منظومة الوقاية وبالشهر الذي يليه اختيارات من بين واحدة من الامكانيات التالية:
- 5.1 التخلص من القرض على اساس مرساة سندات الدين، دون تحميل مكونات خصم فروق أسعار الفائدة وإعطاء إشعار مسبق برسوم السداد المبكر.
- 5.2 إعادة تمويل القرض على اساس مرساة سند الدين إلى مسار آخر يقترحه البنك، دون دفع أي رسوم أو مصاريف إضافية تتعلق بإعادة تمويل القسم ذي الصلة من القرض.
6. بالنسبة لزبائن البنك الموقعين على اتفاقيات القرض القائمة والذي لم يشغل البنك منظومة الوقاية في قروضهم، باستيفاء الشروط لتشغيلها، يحق للبنك تشغيل، بكل حلتنة فائدة، منظومة الوقاية في قروض اعضاء المجموعة الموقعين على اتفاقيات القرض القائم وبحيث ان منظومة الوقاية لم تشغل بعد في قروضهم بموع تنفيذ الاتفاقية، ويشترط ان يعطى لهم (بالنسبة لمنظومة الوقاية) تخفيض بنسبة تخفيض الاتفاقية كذلك، يستمر البنك باعطاء الزبائن، في شهر تشغيل منظومة الوقاية وفي الشهر الذي يليه امكانية الاختيار من بين الامكانيات المذكورين في بند 5 اعلاه.
7. يحق للبنك عدم تشغيل منظومة الوقاية بالنسبة لاعضاء المجموعة التي نسبة الفائدة وفقاً لمنظومة الوقاية اقل من نسبة الفائدة المذكورة للحلتنة وفقاً لمنظومة مرساة سندات الدين. اختار البنك وفقاً لاعتباراته عدم تشغيل منظومة الوقاية كما هو مذكور، لن يعطى بالنسبة لهذه القروض تخفيض بنسبة تخفيض الاتفاقية.
8. على ضوء ادعاءات المدعي ان عامل تشغيل منظومة الوقاية يجب ان يكون معتمداً على معطيات علنية تنشر للزبائن، ونظراً للحقيقة انه متفق عليه من قبل الأطراف انه لا يوجد مخزون معطيات علنية حول تكاليف التجديد للبنوك، كذلك ومع لفت النظر لهدف منظومة الوقاية وماهية مركب الاضافة المحددة للمرساة كما هو مفصل في اتفاقية التسوية، متفق عليه، بالنسبة لمنظومة الوقاية التي سيتم شمولها في اتفاقيات القرض للبنك التي ستوقع ابتداء من موعد تنفيذ الاتفاقية، او ابتداء من موعد مسبق أكثر وفقاً لاعتبارات البنك (فيما يلي: «الاتفاقيات الجديدة»). تسري تعليمات جديدة كما هو مفصل في اتفاقية التسوية.
9. يلتزم البنك بكشف منظومة الوقاية في إطار المصادقة الأساسية المقدمة للزبائن، وذلك طالما لم يكن هناك تغيير اساسي بتعليمات القانون المتعلقة بحقيقة الالتزام باعطاء تصريح مبدئي للزبائن والتفاصيل التي يطلب من البنك تفصيلها في إطارها تقديم اعتراضات والانسحاب من الاتفاقية:
10. عضو مجموعة شخص يعمل لمصلحة اعضاء المجموعة سلطة عمومية تعمل لتعزيز هدف عمومي بالنسبة للموضوع المتعلق بطلب المصادقة، منظومة تم المصادقة عليها من قبل الوزير لهذا الغرض، يعمل لتعزيز هدف عمومي كما هو مذكور، وايضا المستشار القضائي للحكومة، يحق لهم تقديم اعتراض خطي مفسر للمحكمة المركزية في لواء المركز - اللد، حتى يوم 26.6.22 حول اتفاقية التسوية وايضا للتوصية المتفق عليها بموضوع المقابل والاعتاب.
11. عضو المجموعة غير المعني بأن تسري عليه اتفاقية التسوية، يحق له ان يطلب من المحكمة المركزية في لواء المركز - اللد، حتى يوم 26.6.22 (فيما يلي: «الفترة الانتقالية») بأن لا تسري عليه اتفاقية التسوية (فيما يلي: «طلب الانسحاب») من لم يقدم طلب الانسحاب حتى انتهاء الفترة الانتقالية، يعتبر كمن وافق على الشمول في المجموعة والتعاقد باتفاقية التسوية. طلب الانسحاب يشمل كل التفاصيل التالية: الاسم، رقم الهوية، العنوان، رقم الهاتف وايضا رقم الفاكس او البريد الالكتروني، بقدر المستطاع.
12. في حال انه تم الغاء اتفاقية التسوية وفقاً للقانون، لانه بعد ذلك سنتهي صلاحية اتفاقية التسوية، وتصبح اتفاقية التسوية وكل الاتفاقيات والنتائج النابعة منه كأنها لم تكن.
13. الاطلاع على اتفاقية التسوية: اتفاقية التسوية وطلب المصادقة عليه متوفرة لاطلاع اعضاء المجموعة عليه بالتنسيق المسبق بمكتب وكيل المدعي، المحامي عيدين ايدين، شارع هيركون 167، تل ابيب، ت: 03-5246141 البريد الالكتروني: office@aiden-law.com. بالإضافة يمكن الاطلاع على اتفاقية التسوية وبهذا الاشعار في موقع البنك.
- متفرقات:
14. النص الكامل لاتفاقية التسوية (مع ملاحقه) هو الملزم وفي أي حالة لوجود تناقض بين تعليمات اتفاقية التسوية وبين المذكور في هذا الاعلان، تسود التعليمات في اتفاقية التسوية.
15. تمت المصادقة على نص هذا الاشعار من قبل المحكمة المركزية في لواء المركز - اللد، ويشتر وفقاً لقرارها.
16. سريان مفعول اتفاقية التسوية مشروط بالحصول على مصادقة المحكمة المركزية في لواء المركز - اللد.